البرهان لانه يفيد القطع بخلاف غيره   فالجدل اي لانه يتركب من مقدمات
قريبة من اليقين وهي المشهورات والمسلمات   فالخطابة اي لانها تفيد
الظن بخلاف الشعر والسفسطة   فالشعر اي لانفعال النفس به كانفعالها
باليقين والظن   مالوق عطف بيان على البرهان او خبر مبتدا محذوف
قال بعض المحققين وهذا تعريف بالرسم لان الحاصل صورة البرهان
والمقدمات اليقينية مادته واليقين المستفاد غايته والاولان
داخلان والثالث خارج والتعريف المركب من الداخل والخارج رسم
ليتعلق به قوله الحد اي لا الاحتراز   اعتقاد جازم الخ قال
في الكبير تخرج بالاعتقاد الشك والوهم وبالجازم الظن ان قلنا
انه يسمى اعتقادا والا فهو خارج من الاعتقاد وتلك حاجة الى
التقييد بجازم وبالمطابق الجهل المركب وبلا يقبل التغيير اعتقاد
المقلد المصيب لانه يقبل التغيير بالتشكيك واعترض بان اليقين
من النظريات قد يذهل الذهن عن بعض مباديه فيشك فيه بل ربما
يحكم بخلافه واجيب بان اليقين الجازم ما دام دليله الصحيح حاضرا
في الذهن ممتنع فيه الشك بخلاف اعتقاد المقلد فانه يمكن زواله وان
كان مستنده الذي هو المقلد بفتح اللام موجودا بالتشكيك اهـ ملخصا
والبرهان قسمان الخ قال في الكبير الوسط في البرهان
لا بد ان يكون علة لحصول التصديق بالحكم المطلوب ذهنا والا لم
يكن البرهان برهانا عليه ثم لا يخلو اما ان يكون الاوسط مع ذلك
علة لثبوت ذلك الحكم في الخارج ايضا ويسمى برهانا لميا اي ان
قال واما ان لا يكون كذلك ويسمى برهانا انيا ثم قال وبالحاصل
انه متى استدل بالعلة على المعلول وبالمؤثر على الاثر كان البرهان
لميا ومتى استدل بالمعلول على العلة والاثر على المؤثر كان
البرهان انيا اهـ   لمي بتشديد الميم وان كان المنسوب اليه
مخففها لان القاعدة العربية انك اذا نسبت للثنائي اي ضاعفت
الثاني منه   في الذهن والخارج متعلق بثبوت   متعفن الاخلاط
اي الطبائع الاربع الموجودة فيه وفي كل انسان السوداء والصفراء

البلغم

١٢٥

البلغم والدم عنوان الشخص قد يغلب عليه احدها فينسب اليها والمراد
بتعفنها تغيرها وخروجها عن الاستقامة   فيهما اي في الذهن وفي
الخارج اما كون التعفن علة في الذهن فلاعتباره اولا واعتبار ثبوت
المذكور ثانيا لانه لا معنى لكون العلة ذهنية الا ان العقل يستدل بها
سابقة على معلولها واما كونها علة في الخارج فلترتب الحمى عليه اذا
وجد خارجا كما هو مشاهد   اذ يجاب به السؤال بلم اقول لا يظهر
تعليل افادة اللمية بكونه يجاب به السؤال بلم بل الظاهر العكس
وهو تعليل كونه يجاب به السؤال بافادة اللمية وكان عليه ان يقول
لانه يجاب به السؤال بلم لافادته اللمية وعبارته في كبيره احسن من
عبارته هنا ونصها ويسمى برهانا لميا منسوبا بلم اذ يجاب به السؤال
بلم كما كان كذا وان شئت قلت لافادته اللمية اي العلة للحكم   فالحمى
علة لثبوت تعفن الاخلاط في الذهن اي لاعتبار الاستدلال بها اولا
والتعفن اخرا وقوله لا في الخارج اي لان الامر فيه بالعكس   انية
الحكم هو ثبوت تعفن الاخلاط في مثاله الاني وقوله اي ثبوته اي
في الخارج وان قال في كبيره في المثل وتبعه بعض من كتب كما لا يخفى
على من تامل وقوله دون لميته اي علته في الخارج التي هي المعتبرة
فاندفع ما يقال انه يفيد العلة في الذهن فهلا سمي لميا   من
قولهم اي ماخوذ من قولهم وجه المناسبة انه تفيد ثبوت الحكم
من اوليان قال شيخنا العدوي بضم الهمزة وسكون الواو
جمع اولي كما ضبطه بعض المحققين وفي كلام الاول الظاهر ان ما جرى
عليه الالسن من فتح الهمزة وفتح تشديد الواو صحيح ايضا نسبة الى
الاول الحكم الحاصل بها من اول وهلة لعدم توقفها على شيء من اول
بعد تصور الطرفين بل هذا الضبط متعين في المتن لانه الموافق
للوزن   والمراد دفع بهذا المراد ما يرد على ظاهره من القصور لاقتضائه
وجوب تركب البرهان من الضروريات الست الاتية مع انه قد يتركب
من نظريتين وان كان يجب انتهاؤهما الى ضروريتين وحاصل الدفع
انه ليس المراد انه يجب تركب البرهان من تلك الست بل المراد انه يجب

Copyright © King Saud University